

وزارة الداخلية

اعلان رفت

الفرع عبد الواحد طه من بوليس مصر رفت من الخدمة اعتباراً من ٢٩ مايو سنة ١٩٢٧ بناء على أمر الحكمدارية اليومي نمرة ٩٦٦ في ١٨ يونيه سنة ١٩٢٧ ؛ وبما أنه لم يستدل عليه لتسليمه تذاكر رفته فقد اقتضى النشر عن ذلك .

مصلحة الصحة العمومية

توجد وظيفتان لطبيين مسجلين مقيمين (Resident Registrars) خاليتان بمستشفى قصر العيني بالقاهرة والتعيين فيهما سيكون بعقد لمدة سنة بمرتب قدره ٣٦٠ جنهما في السنة خلاف الغذاء والسكن . ويجب أن يكون الطالب مصرياً وحائزاً لشروط التعيين بخدمة الحكومة وحاصلاً على دبلوم الطب المصرية أو دبلوم من إحدى الكليات المعتمدة والشهادات التي تدل على أشغاله بالمهنة في أى وظيفة تقلدها والدرجات التي تحصل عليها .
فعلى من يريد الالتحاق بأحدى هاتين الوظيفتين بالشروط السابق ذكرها أن يقدم طلباً على الأورنيك ١٦٧ (ع . ح) برسم حضرة صاحب السعادة وكيل وزارة الداخلية للشؤون الصحية في معاد لا يتجاوز ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٢٧ .
وإذا كان الطالب الذى يقع عليه الاختيار موظفاً أو مستخدماً فى الحكومة ولا تبيح اللوائح المعمول بها منحه الدرجة والمهية المعلن عنها فلا يكسبه هذا الاعلان الحق فيهما الا اذا وافقت على ذلك السلطة المختصة .

وزارة الاوقاف

نسب الى حافظ أفندى محمود المساون بأمورية أوقاف طنطا تسببه فى ضياع كتاب رسمى أرسل اليه من الوزارة لحكوم تاديباً وقرر مجلس التأديب بجلسته المنعقدة يوم ٦ مارس سنة ١٩٢٧ خصم ١٥ يوماً من راتبه . وقد استأنف القرار ولم تستأنفه الوزارة وقرر المجلس المخصوص فى ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٢٧ تأييد هذا القرار الصادر من مجلس التأديب للأسباب التى بنى عليها .

نسب الى عبد الرحمن أفندى حسنى المهندس بوزارة الأوقاف :

(أولاً) تهاونه وإهماله فى استلام عمارة مسجد العوده القبليه .

(ثانياً) اهانتة للوظف المتدب للتفتيش على العمارة .

(ثالثاً) إهماله فى مراقبة كثير من العمارات وقد حوكم على ذلك تاديباً وقرر مجلس التأديب بجلسته المنعقدة يوم ١٤ مايو سنة ١٩٢٧ إيقاف المتهم المذكور مدة شهرين بلا راتب . واستأنف المذكور الحكم ولم تستأنفه الوزارة .
وبتاريخ ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٢٧ قرر المجلس المخصوص تأييد القرار الصادر من مجلس التأديب للأسباب التى بنى عليها .

مديرية قنا

قرار بشأن الأخطاط المخصصة لبيوت العاهرات ببندر الأقصر

مدير قنا

بعد الاطلاع على المادتين ٢ و ٢٧ من قرار وزارة الداخلية الصادر فى ١٦ نوفمبر سنة ١٩٠٥ بشأن لأئحة بيوت العاهرات ؛
وعلى قرار المديرية الصادر فى أول أكتوبر سنة ١٩٠١ بسريان لأئحة بيوت العاهرات على بندر الأقصر ؛
وبعد موافقة مجلس على الأقصر بجلسته المنعقدة فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٢٦ ؛

قرر ما هو آت :

- ١ - تخصص الجهة المبينة بعد لبيوت العاهرات ببندر الأقصر :
القطعة نمرة ٣٦ بحوض المحكمة نمرة ٢ البالغ مساحتها ٤٢٢٤ متراً ومحدودة كالآتى :
الحد البحرى وطوله ٩٦ متراً وينتهى بشارع مدرسة البنات الأمريكية .
« القبلى » ٩٦ « » « لباقي الملك .
« الشرقى » ٤٤ « » «
« الغربى » ٤٤ « » « لشارع مدرسة الصنائع .
- ٢ - يعمل بهذا القرار بعد نشره بالجريدة الرسمية بثلاثين يوماً من تاريخه فى ٢ ربيع الأول سنة ١٣٤٦ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٢٧) عن المدير
وكيل المديرية : على حلى

اعلانات المصالح

وزارة الحربية

القاهرة فى ٢١ نوفمبر سنة ١٩٢٧

١ - نقل :

نقل صاحب العزة القائم مقام حافظ بك قدرى من السوارى الى ادارة القرعة ابتداء من ٢١ نوفمبر سنة ١٩٢٧
ونقل حضرة الصاغفول أغاسى أحد أفندى عطيه من ادارة القرعة الى السوارى ابتداء من ٢١ نوفمبر سنة ١٩٢٧
ونقل حضرة اليوزباشى فريد أفندى حلى من ادارة القرعة الى الطوبجية ابتداء من ١٤ نوفمبر سنة ١٩٢٧

ونقل حضرة الملازم الثانى عبد الرزاق أفندى نظى من مصلحة الحدود الى الأورطة السادسة البيادة ابتداء من ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٢٧

٢ - تثبيت :

بالإشارة الى عدد الوقائع المصرية رقم ٩١ المؤرخ ٣١ أكتوبر سنة ١٩٢٧ يقرأ حضرة الملازم الثانى حسن أفندى حشمت (من السوارى) ولبس من الأورطة السادسة البيادة .